

## سنن الدارمي

161 - أخبرنا محمد بن الصلت ثنا زهير عن جعفر بن برقان حدثنا ميمون بن مهران قال قال أبو بكر إذا ورد عليه الخصم نظر في كتاب  $\alpha$  فإن وجد فيه ما يقضي بينهم قضى به وإن لم يكن في الكتاب وعلم من رسول  $\alpha$  A في ذلك الأمر سنة قضى به فإن أعياه خرج فسأل المسلمين وقال أتاني كذا وكذا فهل علمتم أن رسول  $\alpha$  A قضى في ذلك بقضاء فربما اجتمع إليه نفر كلهم يذكر من رسول  $\alpha$  A فيه قضاء فيقول أبو بكر الحمد  $\alpha$  الذي جعل فينا من يحفظ على نبينا فإن أعياه أن يجد فيه سنة من رسول  $\alpha$  A جمع رؤوس الناس وخيارهم فاستشارهم فإذا اجتمع رأيهم على أمر قضى به K رجاله ثقات غير أن ميمون بن مهران لم يدرك أبا بكر فالإسناد منقطع